

## ما الحق في وقت صلاة الفجر وماذا يفعل من أراد الحيطة لدينه؟

عبدالمحسن الزامل

يقول عندنا في البلد يؤذن المؤذن لصلاة الفجر وتقام الصلاة عندنا وتأذن المؤذن لصلاة الفجر وتقام الصلاة بعد ربع ساعة وعنده الشروع عند دخول المسجد نجد ولا طلوع الفجر الا بعد نصف ساعة تقف ما حكم الصلاة؟ اولاً يصعب انك ان تحكم بان الفجر لم يرکع - [00:00:05](#)

وهذه مسألة وقع فيها كلام وينظر ان كنت بين قوم يستعجلون. فاعلم انهم يؤذنون قبل الفجر هذا قد يقع. هذا لا يجوز. حرام. انه يمنع ما احل الله ويحل ما حرم الله. اليك كذلك؟ الذي يؤذن قبل الفجر - [00:00:35](#)

يحرم ما احل الله ويحل ما حرم الله عليه. اليك كذلك؟ لانه يمنع الناس من الأكل من تناول الطعام والشراب والفجر لم يطمع ويوجب عليهم الصلاة قبل طلوع واحد والصلاحة قبل الفجر لا - [00:01:05](#)

يعني صلاة الفجر لا يجوز ولا تصح بل ليست بصلوة. صلاة الفجر هذا لا يجوز. فاذا كان على هذا الواقع هذا لا شك لا يجوز. لكن اذا كان الامر مثل ما يقع في بعض البلاد انهم يقولون نحن الفجر عندنا - [00:01:25](#)

وربما يدعى هذا الشيء مثل ما يدعى بعض التقاويم هذا فيه نظر وقع فيه اختلاف لمس من سنوات في هذه البلاد وغيرها والله يعني تبين ان الامر مبالغ في وانها وان هذه التقاويم - [00:01:45](#)

يعني متقاربة وان اه التأخر ربما يكون شيء او التقدم شيء يسير جداً قد لا يتحقق منه واياها الذين وضعوا مثل هذه التقاويم فانها جهات اهلها معرفة والمنازل وكذلك جهات شرعية من جهة معرفة الواقع الشرعي بهذه المواقف. فلهذا اه - [00:02:05](#)

يعني حصل شيء اضطراب ووقع لبعض الناس انه ربما صلى الصلاة مرتين بعض النساء في بيوتهم والاولى من هذه الامور الا تدار ولا يتكلم بها. انا الناس ثم تبين ان الواقع يعني ان الامر - [00:02:35](#)

اما صور اه على وان التوقيت ليس على ما ذكر ثم ايضا نقول ان بنى على وقت هو الله في الحال ثم جاء من يقول ان الوقت خلاف تبقى على الاصل حتى تنقل عنه بيقين حتى - [00:02:55](#)

قال عنه بيقين هو لا يضر بهذه الالحاد آآ حتى لو فرض انه بنفس الامر بنفس الامر كانت الصلاة خارج الوقت فانه اجتهد جهل ولا يضر - [00:03:15](#)

ان شاء الله لانه ايضا على قول صحيح. لو ان انسان صلى الفجر قبل وقتها اليوم مدة سنة مثلاً ثم صلاها في السنة الثانية في نفس الوقت سنة كاملة فانك - [00:03:35](#)

الحقيقة حينما تصلي الصلاة في خارج وقتها ثم تصلي الصلاة الثانية خارج وقتها خارج وقتها فإن هذه الصلاة تعتبر قضاء لتلك الصلاة. ولو الصلاة القضاء تصلى خلف الوقت. تصلى متى ما تذكرتها - [00:03:55](#)

من نام عن صلاة ولو ان انسان عليه صلوات كثيرة يصلحها في اي وقت ولهذا نص الشافعية على انه لو قدم مدة طويلة مثلاً لصلاة الفجر او صلاة الظهر صلى سنة قبل الوقت فانه لا - [00:04:15](#)

الا صلاة واحدة وهي الصلاة الاولى. الصلاة الاولى وما بعدها من الصلوات فان الصلاة الثانية تكون قضاء فيلة قبل والثالثة قضى في الثانية والشاء بالرابعة وهكذا وعلى هذا لا يلزمها الا قضاء صلاة واحدة صلاة واحدة - [00:04:35](#)

وهذا قول لو فرض ان هذا القول صحيح فانه مخرج وجيد ويراعي الخلاف في مثل هذه المسائل عند حلول ناشئة وحلول النوازل يكون عند وجود المشقة والضرورة. فكيف اذا كان الامر ليس يبيّن ولا ظاهر بمثل - [00:04:55](#)

هذه المسائل لكن ما ذكر السائل عليه ان يختار وينظر فاذا كان الامر كما ذكر وان هؤلاء يتقدمون في الصلاة خارج الوقت طبعا هذا لا يجوز ولا تصح الصلاة ولتقع نفل او بين نفل هذا موضع خلاف - [00:05:15](#)